

بحار الأنوار

- [25] النبي صلى الله عليه وآله أربعين ألفاً " فإن صح هذا الخبر فليس فيه أنه كان ديناراً أو درهما وأربعون ألف درهم هو أربعة آلاف دينار، ومال خديجة أكثر من ماله، ونفع ذلك للمسلمين عامة، وقد شرحت ذلك في كتابي المشهور. فأما قوله: " فأما من أعطى واتقى (1) " فعموم، ويعارض بقوله: " ووجدك عائلاً فأغنى (2) بمال خديجة، وروي أنه نزلت في علي (3) عليه السلام وفيه يقول العبدى: أبوكم هو الصديق آمن واتقى * وأعطى وما أكدى وصدق بالحسن الضحاك عن ابن عباس نزلت في علي " ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى (4) " الآية، ابن عباس والسدي ومجاهد والكلبي وأبو صالح والواحدى والطوسي والثعلبي والطبرسي والماوردي والقشيري والثمالي والنقاش والفتال وعبداً بن الحسين وعلي بن حرب الطائي في تفاسيرهم أنه كان عند علي بن أبي طالب عليه السلام أربعة دراهم من الفضة، فتصدق بواحد ليلاً وبواحد نهاراً وبواحد سرا وبواحد علانية، فنزل " الذين ينفقون أموالهم بالليل (5) الآية، فسمى كل درهم مالا وبشره بالقبول رواه البطنزي في الخصائص. تفسير النقاش وأسباب النزول قال الكلبي: فقال له النبي صلى الله عليه وآله: ما حملك على هذا؟ قال: حملني أن أستوجب عفو الله الذي وعدني، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا إن ذلك لك، فأنزل الله هذه الآية. الضحاك عن ابن عباس قال: لما أنزل الله: " للفقراء الذين احصروا في سبيل الله (6) " الآية، بعث عبد الرحمن بن عوف بدنانير كثيرة إلى أصحاب الصفة حتى
- (1) سورة الليل: 5. (2) سورة الضحى: 8. (3)
- في المصدر: في خديجة (خ ل) وعلى. (4) سورة البقرة: 262. (5) سورة البقرة: 274. (6)
- سورة البقرة: 273.